

الافتتاحية

شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي

نلاحظ مؤخراً بان مصطلحات الحوكمة، والحوكمة الرشيدة تتردد على السنة الناس، وفي أدبيات التنمية، حيث توصف الحوكمة ، بشكل عام، بأنها عملية اتخاذ القرارات وكيفية تنفيذ أو عدم تنفيذ هذه القرارات في المؤسسات، ونخص هنا بالذات المؤسسات الأهلية، التي تدير شؤون المواطنين في جميع النواحي الحياتية، بما فيها المحافظة على حقوقهم.

لكن الواقع في كثير من الدول، وخاصة في فلسطين، يرى المواطن بأن عمل المؤسسات الأهلية قد تغير عن ما كان عليه قبل عشرة أو عشرين عاماً، وليس بالضرورة للأحسن.

يتوصل الفرد إلى هذا الاستنتاج ليس لان المؤسسات الأهلية الفلسطينية جميعها فاسدة أو لا تعمل من أجل شعبها بل لان الوصول إلى المثالية أو ما يسمى بالحوكمة الرشيدة الكاملة هدف من الصعب تحقيقه، لكن السعي من أجل الوصول إليه واجب على الأفراد والمؤسسات معاً من أجل ضمان تنمية مستدامة للوطن والمواطن.

ومن هذا المنطلق بادرت **أمان** في العمل، من خلال مشروع نزاهة، على تعزيز الشفافية والمساءلة في العمل الأهلي وعملت خلال العامين الماضيين مع المنظمات الأهلية على خلق ثقافة توضح معنى الحكم الصالح وكيفية تطبيقه فلسطينياً. وتأتي فكرة منح شهادة الحكم الصالح ضمن هذا الإطار حيث رحبت المنظمات الأهلية بهذه الفكرة وشاركت في تنفيذ برنامج تجريبي بعد ان تم تطوير معايير وإجراءات أولية لهذه الفكرة.

لقد أيدت المؤسسات الأهلية المشاركة في المضي قدماً في تطوير وتنفيذ فكرة منح الشهادة (البرنامج التجريبي) لعدة أسباب منها، ما يتعلق بانطباق الجمهور الفلسطيني والعاملين في المنظمات الأهلية بوجود فساد في هذه المؤسسات، وفقاً لاستطلاعات الرأي التي نفذتها **أمان**، وحيث شكلت تلك الانطباعات حافزاً لتحسين أوضاعها في الأساس. كما وجدت المؤسسات الأهلية بفكرة شهادة الحكم الصالح، فرصة للتعرف ولاستعمال معايير إدارية ومالية سليمة معدة من قبل **أمان** وخاصة بالعمل الأهلي مما يسهل عليها الطريق في الحصول على الشهادة، كما ساهم توفير **أمان** مدونة سلوك خاصة بالشفافية والمساءلة تحتفظ فيها المؤسسات كمرجعية في إدارتها اليومية لمؤسساتها، وكذلك مشاركة المؤسسات الأهلية في ورشات عمل وتدريبات خاصة تساعد على تطوير أداء موظفيها ومتابعة التطورات على المستوى الدولي، ساهمت بلا شك في تشجيعها على المشاركة، بعد ان تعرفت على محاسن المشاركة، والفائدة التي يمكن تجنيها، وعند الحصول على الشهادة تستطيع المؤسسة الحاصلة على الشهادة، أن تفتخر بإزالة الشبهة المتعلقة بوجود فساد فيها، مما يساهم في تحسين صورتها عند المانحين.

أما **أمان**، فقد انطلقت من إيمانها بأن الخلاص مما يعاني منه المجتمع الفلسطيني، من فساد، وغياب سيادة القانون، ووجود الاحتلال الإسرائيلي المساهم الكبير في ترسيخ فرص للفساد، هو محاربة الفساد بجميع السبل المتاحة، فالحكم الصالح المتمثل بالمشاركة، احترام القانون، الشفافية، المساءلة، المساواة، والمهنية هو من أكثر الأساليب تأثيراً إن طبق بحذافيره.

ولذلك تعمل **أمان** من أجل تحقيق وإكمال المشوار من أجل تحقيق ممارسة الحكم الصالح في المؤسسات الأهلية، الأمر الذي يقلل من فرص الفساد تلقائياً، ويضمن حق الأقليات والمهمشين في المجتمع، لكي تصبح المؤسسات الأهلية قوة لياقي المؤسسات، وقادرة على لعب دورها في مراقبة المؤسسات الأخرى، وخاصة الحكومية منها، والتي هي أيضاً تعاني من وجود فساد فيها، وبهذا نكون كشعب قد تغلبنا على أخطر الأمراض الاجتماعية تفشياً، التي من الممكن أن تفكك نسيجنا الاجتماعي، بتدمير قيمنا الأخلاقية التي عملت على تماسكنا في السابق.

شهادة الحكم الصالح بين الانجاز وتحدي المتابعة



فنيين ولجنة محلفين مستقلة.

وبعد النجاح في استكمال المرحلة التجريبية، التي تم من خلالها منح شهادة الحكم الصالح لثلاث منظمات أهلية هي، المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء مساواة، مركز المعمار الشعبي (رواق)، والملتقى الفكر العربي، فإن التحدي المنتظر، هو القدرة على المتابعة لما تم بناءه، والتأسيس له من نظم مساءلة، وشفافية في منظمات العمل الأهلي، ويزيل الغبار عن تاريخ طالما كان ثمن الانتماء له باهظاً.

مهام جسام تقع على عاتق منظمات العمل الأهلي، كونها تعمل على أكثر من صعيد، حيث يتوقع الجمهور منها تقديم خدمات في شتى المجالات، ويقع على عاتقها مهام الرقابة والمساءلة ومكافحة الفساد في القطاعات الأخرى، وقبل كل ذلك أن تكون القدوة في الشفافية، وتمثل النموذج في النزاهة.

في سبيل تحسين الحكم والإدارة والشفافية ومساءلة المنظمات الأهلية الفلسطينية، تم تطوير إطار لشهادة الحكم الصالح للمنظمات الأهلية في فلسطين بالتنسيق والتعاون ما بين مؤسسة كونراد أديناور شتيفتونغ ومؤسسة أمان، وطاقم مهام، مشكل من المنظمات الأهلية الفلسطينية. وقد تم تطوير خطة العمل في سياق الوقائع الاجتماعية-الاقتصادية والسياسية لفلسطين والطموحات الوطنية للشعب الفلسطيني.

وما كان يميز ما قامت منظمات العمل الأهلي بطلب الحصول على شهادة الحكم الصالح، بأنه كان بشكل طوعي بدلا من شعورها انه متطلب قانوني. ويتوقع أن تعمل الشهادة على تقليص الفساد، وتعزيز المساءلة والشفافية، وتستخدم كنموذج لدول عربية أخرى أيضاً، وكان قد تم منح الشهادة في المرحلة التجريبية، بعد أن تمت عملية مراجعة لأوضاع المنظمات الأهلية من قبل خبراء

نحو تعزيز الشفافية والمساءلة ومقاومة الفساد



إن عملية الإصلاح تحتاج إلى جهد مجتمعي واسع، تتشارك فيه مؤسسات السلطة الرسمية مع المجتمع المدني، بما فيه المنظمات الأهلية الفلسطينية، إلى جانب مؤسسات القطاع الخاص الفلسطيني، وضمن شراكة مخصصة تضمن استخدام وتوظيف الطاقات والمصادر المتنوعة، في إطار رؤية وطنية وخطة عمل متفق عليها تحدد فيها ادوار الأطراف المختلفة.

ونظراً لأهمية الدور الذي يمكن أن تلعبه المنظمات الأهلية الفلسطينية في هذا الجهد الوطني العام باعتبارها أحد الفاعلين في الدفاع عن وجود الشعب الفلسطيني وتعزيز صموده وتعزيز القيم التحررية والتقدمية والإنسانية لديه. فإن هذا الدور يتطلب بالدرجة الأولى العمل الجدي من قبل هذه المنظمات على تعزيز مبادئ الشفافية ونظم

المساءلة وقيم النزاهة في عملها بما يضمن خلق وتعزيز ثقافة أكثر تحدياً ومقاومة للفساد في هذه المنظمات وبحول دون التعايش مع هذه الظاهرة ويقلل من تفشي الفساد في بيئة عملها.

وفي هذا السياق يأتي مشروع نزاهة كمبادرة من أجل النزاهة والمساءلة "أمان" وضمن برنامج عمله في تعزيز وإشاعة قيم النزاهة ومبادئ الشفافية ونظم المساءلة في المجتمع الفلسطيني، بالتعاون والتنسيق مع منظمات العمل الأهلي الفلسطيني على تعزيز هذه القيم والمبادئ في علم المنظمات الأهلية الفلسطينية بغرض تمكينها وإشراكها في الجهد الوطني العام لمكافحة الفساد في المجتمع الفلسطيني، وتشكيل تحالف واسع من المنظمات الأهلية لمكافحة الفساد.

أهداف المشروع:

- خلق بيئة عمل أكثر تحدياً للفساد في عمل المنظمات الأهلية، وسلوك رموزها، وإشاعة ثقافة في المجتمع تعتمد قيم النزاهة.
- تطبيق مبادئ الشفافية ونظم المساءلة في عمل المنظمات الأهلية الفلسطينية.
- تطوير قدرة وكفاءة العاملين في المنظمات الأهلية في مجال مكافحة الفساد على كافة المستويات.
- تعزيز دور المنظمات الأهلية في رفع مستوى الوعي العام بالفساد، والرقابة على القطاع العام ومحاربة الفساد، في المجتمع الفلسطيني.
- تشكيل تحالف واسع من المنظمات الأهلية لمكافحة الفساد.

على المجتمع الاهلي أن يستمر في دق جدران الخزان



الماضية، لمكافحة الفساد يبدو ان المجتمع الفلسطيني والعربي يحظى بوجود شبكة كبيرة من المنظمات الأهلية التي نشطت لسنوات طويلة في مجال تعزيز الديمقراطية والدفاع عن حقوق الإنسان.

ما زالت برامج تلك المنظمات ذات العلاقة في مقاومة الفساد محدودة، بالرغم أن المجتمع المدني هو الخاسر الرئيس، إلى أن فشل المجلس التشريعي في مواجهة الفساد الحكومي يملي على مؤسسات المجتمع المدني مسؤولية استثنائية.

وانطلاقاً من الالتزام المبدئي بقيم النزاهة ومبادئ الشفافية ونظم المساءلة، وتجسيدا لهذه المبادئ باعتبارها مكونات أساسية من متطلبات الديمقراطية وقيام الحكم الصالح في فلسطين، وبشكل خاص من المؤسسات الفلسطينية العاملة في مجال الحكم الصالح والديمقراطية وحقوق المواطن والتي تتمتع بمصداقية لدى الجمهور الفلسطيني، وعليها توحيد جهودها في برنامج وطني مشترك لمواجهة الفساد من خلال تأسيس ائتلاف فيما بينها (منظمات أهلية ضد الفساد).

أشارت التقارير واستطلاعات الرأي التي أعدتها "أمان"، حول الفساد في القطاع الحكومي، أن الفساد موجود في مواقع عليا من القطاع العام (قمة الهرم)، وأن الأسباب الكامنة وراء انتشار هذه الظاهرة، يمكن تلخيصها فيما يلي:

- الافتقار إلى الإرادة السياسية لدى السلطة التنفيذية لمكافحة الفساد.
- غياب حكم القانون وعدم وجود نظام قضائي مستقل وفعال ونزيه.
- ضعف دور المجلس التشريعي الفلسطيني (البرلمان) في مساءلة والرقابة على السلطة التنفيذية.
- ضعف ومحدودية هيئات الرقابة العامة الرسمية والأهلية وعدم فاعلية نظم المساءلة.
- عدم وجود دور نشط لمنظمات المجتمع المدني، في معالجة قضية الفساد ومكافحته.
- عدم وجود إعلام حر ومستقل.
- وفي غياب الجهود الحقيقية من قبل المؤسسات الرسمية في السنوات العشر

تطور فكرة (شهادة الحكم الصالح)

الهدف من الحصول على شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي

الهدف من الحصول على شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي هو ضمان استمرار الدور الريادي والتنموي الذي تضطلع به المؤسسات الأهلية الفلسطينية، في بناء المجتمع المدني، وتعزيز وحماية حقوق الإنسان، والدفاع عن حقوق المرأة والطبقة العاملة وتوفير الخدمات على أسس ومبادئ الحكم الرشيد، المتمثلة بقيم النزاهة ومبادئ الشفافية ونظم المساءلة والمشاركة الفاعلة. بالإضافة الى هذا، فإن الحصول على شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي من شأنه أن يعزز المصداقية الدولية للمنظمات الأهلية الفلسطينية، والتقليل من قدرة المؤسسات الدولية على التمييز ما بين المؤسسات على أساس وجود الفساد أو نقص الشفافية كاسباب لحرمان منظمات أهلية فلسطينية من التمويل. هذا وقد تم وضع العملية بأكملها في سياق مكافحة الفساد حيث جاءت عملية تخفيض هذه الظاهرة كدافع رئيس لمشروع نزاهة، ومن المتوقع أن تعمل الشهادة كأداة لتقليص الفساد وتعزيز المساءلة والشفافية، كما تسعى أمان والمنظمات الأهلية المشاركة أن تصبح شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي نموذجاً يحتذى به في دول عربية أخرى.

تلعب المؤسسات الأهلية في فلسطين دوراً في بناء المجتمع المدني، وتعزيز وحماية حقوق الإنسان، والدفاع عن حقوق المرأة والطبقة العاملة بالإضافة إلى مهامها في توفير الخدمات. انطلاقاً من الدور الريادي والتنموي للمؤسسات الأهلية الفلسطينية، وسعيها المتواصل لتطوير أداءها على أسس ومبادئ الحكم الرشيد المتمثلة بقيم النزاهة ومبادئ الشفافية ونظم المساءلة والمشاركة الفاعلة، وبالتحديد بعد الإدعاءات حول حدوث فساد داخل المنظمات الأهلية الفلسطينية تبلورت فكرة مشروع نزاهة لمنح "شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي" للمؤسسات التي تمارس الحوكمة الرشيدة في إدارتها.

وفي هذا الإطار قامت مؤسسة أمان-الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة بصياغة مدونة الأخلاقيات والقواعد السلوكية في العمل الأهلي، ووقعت مئة وسبع من المنظمات الأهلية على هذه المدونة التي شكلت الأساس لمشروع منح الشهادة.

ومن أجل الاستفادة من الخبرات الدولية في هذا المجال استضافت أمان، مؤسسة تصنيف المساعدات الخارجية لتوفير النصح والإرشاد الفني في تحديد معايير وآليات الحصول على شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي، وقد تم ذلك بمشاركة عدد من المنظمات الأهلية، ثم باشرت أمان في تنفيذ البرنامج التجريبي.



"شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي"



انطلاقاً من الدور الريادي والتنموي للمؤسسات الأهلية الفلسطينية، وسعيها المتواصل لتطوير أدائها على أسس ومبادئ الحكم الصالح المتمثلة بقيم النزاهة ومبادئ الشفافية ونظم المساءلة والمشاركة الفاعلة، تبلورت فكرة منح شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي للمؤسسات الأهلية التي تمارس الحوكمة الرشيدة في إدارتها.

وبناء على ذلك، بادر الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة-أمان بالتعاون مع منظمات العمل الأهلي، وفي إطار مشروع نزاهة بتنفيذ برنامج تجريبي يهدف إلى تطوير معايير وأدوات قياس الحكم الصالح فلسطينياً وتطبيقها على عدد من المؤسسات الأهلية التي تتطوع لهذا الغرض، ومن ثم تعميم التجربة بهدف تشجيع المؤسسات الأهلية على تطبيق معايير الحكم الصالح في عملها.

الهيئات المشرفة على العملية:

1- هيئة المحكمين

تتكون الهيئة من شخصيات مرموقة في المجتمع الفلسطيني وتشمل أكاديميين، وداعمين لمسيرة العمل الأهلي، يمتازون بالمصداقية الوطنية والاجتماعية، ترشحهم المؤسسات الأعضاء في حملة منظمات أهلية ضد الفساد.

تتولى هذه الهيئة مراجعة التقارير المعدة من قبل الفريق الفني وطاقم أمان، وتقوم بمنح الشهادة بناء على توصيات اللجنة الفنية خلال احتفال الشفافية السنوي الذي تعقده أمان بمناسبة اليوم العالمي لمكافحة الفساد الذي يصادف التاسع من كانون الأول من كل عام.

2- اللجنة الفنية:

تتشكل هذه اللجنة من خبراء تقنيين في المجالات المختلفة وتقوم بعملية تطبيق وفحص مدى استيفاء المؤسسة المتقدمة لمعايير ومتطلبات الشهادة.

3- أمان:

يقوم الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة-أمان بدور السكرتارية ويشمل ذلك تقديم كافة أشكال الدعم الفني واللوجستي في عملية الحصول على الشهادة

البرنامج التجريبي:

على اثر الإعلان واللقاءات بخصوص منح الشهادة، تطوعت ثلاث مؤسسات للمشاركة بالبرنامج التجريبي وهي:- المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء (مساواة) ومركز المعمار الشعبي (رواق) والملتقى الفكري العربي.

ما بعد الفترة التجريبية:

يمثل البرنامج التجريبي مرحلة هامة في عملية وضع معايير واليات يمكن اعتمادها مستقبلاً للحصول على شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي الفلسطيني، ولهذا ستقوم أمان بإجراء تقييم شامل للعملية التجريبية بمشاركة المؤسسات الأهلية للوصول إلى درجة عالية من الدقة والشفافية.

إجراءات التقييم:

تقوم المؤسسة الأهلية الراغبة في الحصول على الشهادة بتقديم الطلب، ومن ثم يتم فحصه من قبل اللجنة الفنية وإبلاغ المؤسسة، فيما بعد، بقرار قبول أو رفض الطلب مع بيان الأسباب. ومن ثم تبدأ اللجنة الفنية بالعمل وتطبيق الإجراءات من خلال عمل مكتبي حيث يتم فحص ودراسة الوثائق المرفقة بالطلب، يليه العمل الميداني الذي يشتمل على إجراء المقابلات اللازمة بهدف الاستفسار والتدقيق وتعبئة الاستبيان المخصص لذلك، وإعداد التقييم الأولي الذي يوصي المؤسسة لتصحیح وضعها بناء على نتائج الفحص والتدقيق. ينتهي عمل اللجنة الفنية بتقديم تقرير نهائي يشمل التوصيات، المقدمة لهيئة المحكمين بمنح الشهادة للمؤسسة التي استحققتها. وتجدر الإشارة إلى أن هذا البرنامج هو جزء من مشروع نزاهة الهادف إلى تعزيز وتطبيق الشفافية والمساءلة في العمل الأهلي الفلسطيني. من خلال خلق بيئة أكثر تحدياً للفساد الذي ينفذه الائتلاف من أجل النزاهة أمان بالشراكة مع مؤسسة كونراد اديناور وتمويل من الاتحاد الأوروبي. وقد نجح طاقم مشروع نزاهة بالتعاون مع مؤسسات المجتمع المدني في تطوير مدونة الأخلاقيات والقواعد السلوكية الخاصة بالشفافية والمساءلة تتضمن القواعد العامة التي تحكم علاقة المنظمات الأهلية بكافة القطاعات.

بالإضافة إلى نشاطات متعددة تمثلت في الإصدارات والدراسات والاستطلاعات، والتدريب وورشات العمل.

طلب الحصول على (شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي) للمؤسسات الأهلية

1. اسم المؤسسة المسجل:
2. العنوان:
3. التلفون:
- الفاكس:
4. البريد الإلكتروني:
- الموقع الإلكتروني:
5. الشخص المسؤول للاتصال به:
6. اسم مدير المؤسسة:
7. مؤهلات مدير المؤسسة الأكاديمية:
8. رئيس مجلس الإدارة:
9. رقم وتاريخ شهادة تسجيل:
10. اسم مدقق الحسابات:
11. اسم المستشار القانوني:
12. تاريخ الانتخابات الأخيرة
13. العضوية في مؤسسات دولية او محلية:
14. مجال النشاط الرئيس للمؤسسة الأهلية: الرجاء وضع إشارة ✓ على المجال الرئيس وفقاً للنظام الأساسي للمؤسسة:

التعليم	حقوق الإنسان
الصحة	التراث والثقافة
الإغاثة والعمل الخيري	الأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة
البيئة	الأسرى وضحايا النزاعات
قضايا المرأة	الزراعة
الأطفال والشباب	الإقراض
الديمقراطية والحكم الصالح	غير ذلك، يرجى التوضيح

15. المرفقات المطلوبة مع الطلب:

- 1) صورة عن شهادة التسجيل
- 2) عقد التأسيس والنظام الداخلي أو النظام الأساسي للمؤسسة الأهلية
- 3) مطبوعات تعريفية عن المؤسسات (ان وجدت).
- 4) آخر تقريرين إداري ومالي منشور للمؤسسة.

منظمات العمل الأهلي تناقش معايير وآليات منح شهادة الحكم الصالح



في مقر الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة وعلى مدار أسبوع كامل، وضمن فعاليات مشروع نزاهة ناقشت منظمات العمل الأهلي بالتعاون مع الخبير الدولي د. Gupta وبحضور ممثلين عن مؤسسة كونراد اديناور معايير وآليات منح شهادة الحكم الصالح للمنظمات الأهلية التي تنسجم مع مبادئ الشفافية ونظم المساءلة

وقد تطرق الائتلاف على لسان المفوض العام لمكافحة الفساد في الائتلاف د.عزمي الشعبي إلى ضرورة وضع المعايير والشروط التي تمنح بموجبها شهادة الحكم الصالح لمنظمات العمل الأهلي منطلقين من قناعتنا بأنها الأقدر على العمل بفاعلية، في مكافحة الفساد، لتكون النموذج الأمثل، لترتيب البيت الداخلي أولاً والانطلاق للتأثير في السياسات، ومساءلة كافة قطاعات المجتمع الفلسطيني

كما أشار د. الشعبي إلى أهمية منح شهادة الحكم الصالح لمنظمات العمل الأهلي، التي تلتزم بكافة معايير استحقاق هذه الشهادة، وآليات العمل للحصول عليها والمحافظة على استمراريتها، وهذا يزيد من فاعليتها في المجتمع، ويؤهلها للتأثير في السياسة العامة وتوجيهها باتجاه الحكم الصالح.

كما أن منح الشهادة يجب أن ينسجم مع المصلحة الوطنية.

أما د.جيتا فقد طرح مقترحات تتعلق بالمعايير الخاصة بمنح الشهادة التي تشتمل على كيفية استخدام الأموال والفوائد التي تعود على المؤسسات عندما تتصرف بطرق صحيحة مما يزيد من ثقة الممول والمجتمع بهم، كما عرض مواصفات المؤسسة الناجحة التي تتصف بالاستمرارية والفاعلية والشفافية والرقابة، ومن جانبه أضاف أن الحصول على الشهادة يتطلب مقابلات شخصية مع الفئات المستهدفة وتقارير رقابية وخطط التطوير المؤسسي، وتفصيل عن الموارد البشرية والمالية وتطبيق سياسة الانفتاح على الجمهور. كما نوه إلى ضرورة تشكيل فريق فني وفريق محلفين لمنح الشهادة للمؤسسات المتقدمة

وفي نهاية الورشات، خرج المشاركون بتوصيات هامة تمثلت في ضرورة تقديم المؤسسة الأهلية طلب الحصول على الشهادة ودفع رسوم رمزية للطلب، وضرورة تشكيل فريقين لمنح الشهادة فريق فني وفريق محكمين بالإضافة إلى دور أمان كسكرتارية لهذه العملية لاتخاذ القرار ووضع المعايير الخاصة بالشهادة، تطرق إلى أهمية الشهادة في توجيه العمل نحو الحوكمة السليمة، وحمايتها، وضرورة وجود فريقين لمنح الشهادة فريق فني وفريق محلفين، مهمة الأخير وضع المعايير واتخاذ القرار بخصوص الشهادة، وضرورة الأخذ بعين الاعتبار المؤسسات التي تعتمد في عملها على التطوع، كما لا بد من العمل على تأهيل المؤسسات الراغبة، في الحصول على الشهادة وتوجيهها نحو الحوكمة الرشيدة.

كما شدد الحضور على مواصفات المؤسسة الأهلية الناجحة، وضرورة تدريب المحلفين وخضوع العملية للتجريب، وقد اقترحت المؤسسات التي سيتم تجريب الفكرة عليها وهي مؤسسات الائتلاف بالإضافة إلى مركز مساواة ومركز رواق.

تطوير شهادة "الحكم الصالح في العمل الأهلي" للمنظمات الأهلية الفلسطينية



المهمة الرابعة: تم الاتفاق على تكلفة التقييمات. بالرغم من محدودية موارد المنظمات الأهلية في فلسطين التي لا تستطيع تحمل كامل التكاليف، فإن فرض رسوم قليلة على المنظمات الأهلية سيجعلها أكثر استجابة وستأخذ موضوع التقييم بشكل جدي. حسب ما اتفق عليه الحضور.

المهمة الخامسة: تم تطوير لائحة بالمنظمات الأهلية التي سيتم العمل معها في المشروع التجريبي. وقد تم اقتراح المنظمات الأهلية التالية، تطوعت ثلاث منها للمشروع التجريبي:

- 1- أعضاء ائتلاف أمان
مفتاح
مواطن
الملتقى الفكري العربي
الميزان (غزة)
بالتريد

- 2- المنظمات خارج عضوية ائتلاف أمان
رواق
مساواة

تم اختيار منظمة أهلية من خارج عضوية ائتلاف أمان لتكون مشمولة في المشروع التجريبي.

المهمة السادسة: تم تحديد مواصفات لجنة المحلفين على أن يكونوا أعضاء فخريين من المجتمع الفلسطيني ويتمتعون بسمعة جيدة.

المهمة السابعة: تم تحديد أسلوب جمع البيانات

المهمة الثامنة: تم تطوير أسلوب تسجيل النقاط.

المهمة التاسعة: نقاش شكل التقرير، تقرير مفصل للسجلات وللتغذية الراجعة إلى المنظمة الأهلية وتقرير ملخص إلى لجنة المحلفين

المهمة العاشرة: منح الشهادة. يتم منح شهادة الحكم الصالح (البرنامج التجريبي في يوم الاحتفال بيوم الشفافية الوطني.

في سبيل تحسين الحكم والإدارة والشفافية ومساءلة المنظمات الأهلية الفلسطينية، تم تطوير إطار لشهادة الحكم الصالح للمنظمات الأهلية في فلسطين بالتنسيق والتعاون ما بين مؤسسة كونراد اديناور شتيفتونغ ومؤسسة أمان، وطاقم مهام مشكل من المنظمات الأهلية الفلسطينية. وقد تم تطوير خطة العمل التالية في سياق الوقائع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية لفلسطين والطموحات الوطنية للشعب الفلسطيني.

سيتم تحفيز المنظمات الأهلية للحصول على الشهادة بشكل طوعي بدل من شعورها أنه منطوق قانوني. ويتوقع أن تعمل الشهادة على تقليص الفساد وتعزيز المساءلة والشفافية. ويتم منح الشهادة بعد أن تتم عملية مراجعة لأوضاع المنظمة الأهلية من قبل خبراء فنيين ولجنة محلفين مستقلة طبقاً لإطار العمل الموحد في هذه الخطة.

وفيما يلي ما تم تنفيذه

خلال أربع ورشات عمل خاصة بالشهادة:

المهمة الأولى: إنجاز نموذج الطلب باللغتين العربية والإنكليزية.
المهمة الثانية: إنجاز لائحة بالوثائق الواجب تقديمها مع الطلب.
المهمة الثالثة: الاتفاق على المقيمين (الطاقم الفني، تعويضهم، مجالاتهم، ومؤهلاتهم).

تألف الطاقم الفني من مستشارين في كل من المجالات التي يتم تقييمها: المجال المالي، الإداري، الأثر الاجتماعي والحسابات. يتم اختيار المقيمين بعد الحصول على السير الذاتية عبر الإعلان، طبقاً لخبراتهم والاحتياجات المحددة للمنظمة الأهلية موضع التقييم. أما الحد الأدنى من المؤهلات التي تم الاتفاق عليها، فهي كالتالي:

• أفراد يحملون درجة الماجستير في مجالهم مع خبرة لمدة خمس أعوام في مجال المنظمات الأهلية/قطاع المجتمع المدني أو درجة البكالوريوس مع خبرة لمدة عشر أعوام، إجادة اللغتين العربية والإنكليزية، مهارة في الحسابات أو حرية الوصول إلى خدمات حسابية.

• الطاقم الفني قام بمراجعة الوثائق وترتيب برنامج زيارات المواقع والمقابلات مع أعضاء مجالس الإدارة والهيئات التنفيذية وطاقم العاملين والمستفيدين.

لمناقشة التقييم وتضمن آراء الهيئة التنفيذية في التقرير، قبل كتابة التقرير النهائي.

رفع التقرير إلى هيئة المحكمين:

بعد استكمال الخطوات السابقة، قامت اللجنة الفنية برفع التقرير الخاص بكل مؤسسة مرفقا بالوثائق الداعمة للنتائج. وتولت هيئة المحكمين مسؤولية مراجعة ملفات المؤسسات، المعدة من قبل الفريق الفني وطاقتهم، للتأكد من استيفائها للشروط والمتطلبات اللازمة، ومراجعة التقرير والنقاط المحتسبة التي أقرها الطاقم الفني بالإضافة إلى منح شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي (البرنامج التجريبي) للمنظمات الأهلية التي شاركت في البرنامج.

إن المنظمات الأهلية التي تستوفي المعايير اللازمة للحصول على شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي طبقاً لهذا النموذج يجب أن تكون فاعلة ومستدامة وعرضة للمساءلة. ويتم قياس الفاعلية من خلال ارتباطات المخرجات والنتائج بالأهداف المعلنة للمنظمة الأهلية والأثر الاجتماعي والاقتصادي والتنموي لها. أما الاستدامة فهي تعتمد على الإدارة المالية للمنظمة الأهلية، ونمو إيراداتها والتطوير المؤسسي لها بما يضمن استمرارية المؤسسة. ويتم تحديد التطوير المؤسسي من خلال التسجيل القانوني، والريادة والبنية التحتية الإدارية، والإدارة المالية والموارد الفنية والبشرية. وتتعلق المساءلة بالرقابة على الحسابات المالية وتقييم الموظفين والمخرجات من أجل تحسين مستمر للجودة، والمشاركة المجتمعية في التخطيط، والتنفيذ والرقابة والشفافية. ويتم تحقيق الشفافية من خلال الإعداد الصحيح للتقارير حول النشاطات والحسابات، عبر وجود أنظمة وتقارير مكتوبة ومعتمدة ومتوفرة لجميع الجهات المعنية بطرق تسهل الحصول عليها.

ولضمان استيفاء المنظمات الأهلية الفلسطينية لمعايير الحصول على شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي، فقد تم تطوير استمارة فنية خاصة تتضمن خمسة أقسام رئيسية وهي:

1. التطوير المؤسسي ويشمل تقييم الوضع القانوني والمؤسسي، القيادة المؤسسية، شؤون الموظفين، المشتريات/ التوريدات، الخطة الاستراتيجية، التوثيق ونظام الملفات.
2. الأثر الاجتماعي والاقتصادي ويشمل ملائمة برامج المؤسسة للفئات المستهدفة، آليات تطوير البرامج، ونظام التقييم والمتابعة في المؤسسة.
3. الفعالية المالية/ النمو ويشمل وجود نظام مالي مكتوب ومعتمد، الإدارة المالية للمشاريع المعتمدة على مراكز التكلفة، الصلاحيات المالية، التدقيق المالي.
4. المساءلة/ الشفافية/ إعداد التقارير/ الاتصالات وتشمل الإعداد الصحيح للتقارير حول النشاطات والحسابات عبر نظام علاقات عامة ومعلومات وقدرة الجهات المانحة والمستفيدين على الحصول على هذه التقارير.
5. الاستدامة وتشمل الإدارة المالية للمنظمة الأهلية، ونمو إيراداتها والتطوير المؤسسي للمنظمة.

وقد قامت مؤسسة أمان بتطوير لائحة بالمنظمات الأهلية التي تم العمل معها في المشروع التجريبي. وتم توجيه رسائل لأكثر من عشرة مؤسسات أهلية للمشاركة في البرنامج التجريبي منها أعضاء في ائتلاف أمان وأخرى من خارجه في الضفة والقطاع، منها:-

أعضاء ائتلاف أمان

- المؤسسة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية-مفتاح
- مؤسسة مواطن
- المنتدى الفكري العربي
- مؤسسة الميزان (غزة)
- المركز الفلسطيني للتجارة بالتريدي

المنظمات خارج عضوية ائتلاف أمان

- مركز المعمار الشعبي (رواق)
- المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء (مساواة)
- مركزا لديمقراطية وحقوق العاملين
- الإغاثة الطبية
- اتحاد الجمعيات الخيرية
- برنامج الصحة النفسية (غزة)
- مركز علاج وتأهيل ضحايا التعذيب

هذا وقد تم إرسال طلبات الحصول على شهادة الحكم الصالح لجميع المؤسسات المذكورة أعلاه وغيرها من المنظمات الأهلية، وقد تطوعت ثلاث مؤسسات للقيام بالبرنامج التجريبي، وهذه المؤسسات هي:

- مركز المعمار الشعبي (رواق)¹
- المنتدى الفكري العربي
- المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء (مساواة)²

هذا وقد قامت اللجنة الفنية بدراسة الطلبات ومراجعة الوثائق الداعمة التي تقدمت بها المؤسسات الثلاث، حيث تم التأكد من استيفائها لجميع شروط التقديم، كما تم تبليغ المؤسسات الثلاث بقرار القبول بمشاركتها في البرنامج التجريبي.

وقد تم زيارة المؤسسات الثلاث ولقاء أعضاء الإدارة التنفيذية، كما التقى بعض أعضاء اللجنة الفنية ممثلين من الهيئة الإدارية/ مجلس الإدارة، بالإضافة إلى عقد لقاء مع المستفيدين من تنفيذ مشاريع وأنشطة المؤسسات.

أما أعضاء اللجنة الفنية فهم:

- 1) غادة الزغير، المديرية التنفيذية - أمان.
- 2) جميلة عبد، مديرة المشروع - ائتلاف أمان.
- 3) شعاع مرار: المدير العام، شركة ريادة للاستشارات والتدريب.

شهادة الحكم الصالح نطاق العمل



الفنية وبهدف المشاركة في تطوير العملية النهائية للشهادة. وجدير بالذكر ان باستطاعة هذه المؤسسات التقدم بطلب للحصول على شهادة الحكم الصالح النهائية في المستقبل إن أرادت.

ويتمثل دور ائتلاف أمان بتسهيل وتيسير العمل، أي السكرتارية لمشروع الشهادة ويشتمل ذلك على جميع اللوجستيات للعملية.

منهجية العمل:

تمثلت منهجية العمل للفترة التجريبية للحصول على شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي بالخطوات التالية:

عملية تقديم الطلب:

شملت عملية تقديم الطلبات من قبل المنظمات الأهلية على تعبئة النموذج الخاص، وتقديم الوثائق الضرورية الداعمة للبيانات الموجودة في الطلب، مثل التصديق القانوني، الشهادات الثبوتية، بيان مهام وأهداف المنظمة، التقرير السنوي، وتقارير مدقق الحسابات.

عملية فحص الطلب:

تمت مراجعة الطلب والوثائق الداعمة من قبل اللجنة الفنية، وأحد الشروط الأساسية لقبول الطلبات هي توفير الوثائق التالية كحد أدنى:

- تعبئة نموذج طلب الحصول على الشهادة.
- صورة عن شهادة التسجيل.
- عقد التأسيس أو النظام الداخلي أو النظام الأساسي للمؤسسة.
- مطبوعات تعريفية عن المؤسسة.
- آخر تقرير مالي مدقق.
- آخر تقرير إداري عن عمل المؤسسة ككل.

الزيارة الميدانية للمؤسسة:

تمت الزيارة من قبل أعضاء اللجنة الفنية، وتمثلت في مقابلة أعضاء الهيئة التنفيذية للمؤسسة (الموظفون) لتعبئة الاستبيان الفني والتقييم من وجهة نظرهم. وتم خلال الجلسة أيضاً طلب مجموعة من الوثائق الداعمة لنقاط النقاش كمصدر للتحقق من المعلومات المعطاة لأعضاء اللجنة الفنية.

مقابلات مع ممثلين من الهيئة الإدارية وعقد مجموعات عمل مركزة مع المستفيدين:

وبالنظر إلى نظم الحوكمة والمساءلة في المؤسسة، تم أيضاً تنظيم لقاءات مع أعضاء من الهيئة الإدارية بالتركيز على رئيس/ة مجلس الإدارة و أمين/ة الصندوق. كما تم تنظيم مقابلات فردية أو مجموعات مركزة مع مستفيدين/ات من برامج عمل المؤسسة لمراجعة المعلومات عن المؤسسة والتأكد منها، كذلك لفحص مدى ارتباط برامجها باحتياجات وأولويات الفئة المستفيدة منها.

التحليل وكتابة التقرير:

وشمل ذلك إعداد التقييم متضمناً النقاط في مجال أداء المنظمات الأهلية في المجالات الخمس لنظام النجمة الخماسية للمنظمة الأهلية، وتم تقديم توصيات للمؤسسة بناء على النتائج، هذا وقد قام أعضاء اللجنة الفنية بزيارة المؤسسات

تتطلب عملية الحصول على شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي، كما اتفق عليه خلال ورشات عمل متعددة، ضمت ممثلين عن المؤسسات الأهلية الفلسطينية، القيام ببرنامج تجريبي لفحص مدى صحة المعايير والآليات لهذا الغرض، ومن ثم إطلاق البرنامج الكامل للحصول عليها.

ائتلاف أمان وفي إطار عملية التحضير لتنفيذ البرنامج، قام بعقد أربع ورش عمل (13-18 آب 2007) في رام الله بحضور "مؤسسة تصنيف المساعدات الخارجية" وطاقم المهام المشكل من المنظمات الأهلية الفلسطينية "حملة منظمات ضد الفساد" هدفت إلى تطوير إطار لشهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي الفلسطيني وتطوير خطة عمل للمشروع التجريبي، لتنفيذها على عدد من المنظمات الأهلية الفلسطينية.

وقد قامت مؤسسة تصنيف المساعدات الخارجية بتقديم نبذة عن التجارب في هذا المجال من حيث الهدف والفكرة من وراء المشروع وإطار شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي إلى طاقم المهام، المشكل من المنظمات الأهلية الفلسطينية، كما تم تطوير نموذج يمكن للمنظمات الأهلية استخدامه لتقديم طلباتهم للحصول على الشهادة، مع إعداد لائحة بالوثائق الضرورية التي يتوجب على المنظمة الأهلية تقديمها مع الطلب. بالإضافة إلى ذلك، تم اتخاذ القرار حول تركيبة ومؤهلات طاقم الخبراء الفني الذي سيقوم مستقبلاً بمراجعة الوثائق، وتطوير عملية زيارة المواقع، وإجراء المقابلات مع الأفراد الرئيسيين الذين سيقدمون المعلومات من إدارة المنظمات الأهلية والمستفيدين من خدماتها، وتطوير أسلوب عمل لتحصيل النقاط في مجال أداء المنظمات الأهلية، في المجالات الخمس لنظام النجمة الخماسية للمنظمة الأهلية التابع لمؤسسة تصنيف المساعدات الخارجية. كما تم تطوير الإطار لاختيار لجنة محلّفين محايدة مكونة من شخصيات وطنية في فلسطين، حيث ستقوم هذه اللجنة بمراجعة التقرير والنقاط المحتسبة المعدة من قبل الطاقم الفني، بالإضافة إلى منح الشهادة إلى المنظمات الأهلية التي تستوفي المعايير، وتم أيضاً تطوير المعايير التي يتوجب على مقدم الطلب أن يستوفيه من أجل الحصول على الشهادة.

هذا وتجدر الإشارة إلى أنه تم اختيار عدد من الشخصيات المرموقة في المجتمع شملت أكاديميين، وداعمين لمسيرة العمل الأهلي، يمتازون بالمصداقية الوطنية والاجتماعية، الذين تم ترشيحهم من قبل المؤسسات الأعضاء في "منظمات أهلية ضد الفساد" ليكونوا ضمن أعضاء هيئة المحكمين. وتولت الهيئة مراجعة ملفات المؤسسات المعدة من قبل الفريق الفني وطاقم نزاهة للتأكد من صحتها، وبشكل دور الهيئة الدور الرمزي للشهادة الذي يمنح المصداقية الوطنية والاجتماعية لهذه الشهادة.

أما بالنسبة لأعضاء اللجنة الفنية، فقد تم اعتماد عدد من الخبراء التقنيين في المجالات المختلفة الذين قاموا بعملية تدقيق مدى توفر متطلبات منح الشهادة في المؤسسة، وكتابة تقارير عن نتائج عملها لهيئة المحكمين.

ونظراً لآمن إجراء تقييم شامل لعملية التنفيذ بما يشمل فحص المعايير والآليات التي استخدمت في المرحلة التجريبية من أجل إقرارها بشكل نهائي، وسيتم ذلك بحضور المؤسسات الأهلية.

وبالتالي كانت الشهادة الممنوحة للمؤسسات التي تطوعت للمرحلة التجريبية مشروطة باستيفاء المتطلبات والتوصيات التي وضعتها اللجنة

4) سلام كنعان: مستشارة التطوير المؤسسي، شركة ريادة للاستشارات والتدريب.

5) فراس أبو التين: المستشار المالي والإداري، شركة طلال أبو غزالة وشركاه الدولية.

خلفية عن المؤسسات المشاركة:

مركز المعمار الشعبي "رواق"

مركز المعمار الشعبي "رواق" مؤسسة أهلية غير ربحية أنشئت في حزيران العام 1991 ومنذ تأسيس المركز، كان وما زال الهدف الرئيس له حماية الممتلكات

الثقافية والمعمارية والطبيعية في فلسطين. ومن منطلق قناعة راسخة بأهمية العمل الجماعي، يسعى المركز إلى التعاون والمشاركة مع مؤسسات محلية ودولية تعنى بحماية التراث الثقافي.

وعلى الرغم من الصعوبات الجمة التي واجهته منذ العام 1991، وما رافقها من تغييرات على الأرض، فإن رواق ما زال يضع حماية الممتلكات الثقافية المعمارية على سلم أولوياته، وإيماناً منه بأن حمايتها جزء لا يتجزأ من صون الهوية الوطنية للشعب الفلسطيني.

وقد قطع مركز رواق، عبر دعم الكثيرين، شوطاً كبيراً في تعميم الفكرة، بحيث أصبحت جزءاً من برامج كبيرة منتشرة في أنحاء الوطن.

الملتقى الفكري العربي

تأسس الملتقى الفكري العربي في القدس عام 1977 كجمعية فكرية مستقلة غير مرتبطة بأي حكومة أو حزب سياسي، ذات طابع تنموي تهتم بقضايا المجتمع الفلسطيني من خلال توفير منبر ديمقراطي للقيادات وصناع القرار والمواطنين بشكل عام. وقد استطاع الملتقى تناول قضايا عديدة بكل موضوعية وعمق إدراكاً منه لمصداقية وأهمية الدور الذي يقوم به. ورغم الصعوبات المتعلقة بوجود الاحتلال، حافظ الملتقى على حياديته السياسية واكتسابه لثقة المتعاملين معه من جميع التيارات والانتماءات السياسية.

يهدف الملتقى إلى تشجيع الطاقات الفكرية والعلمية والاجتماعية في المجتمع الفلسطيني، للإسهام في معالجة قضاياها ومناقشة وتحليل الآراء من خلال فتح مجالات الحوار والمشاركة المتواصلة بين فئات المجتمع، بقصد الوصول إلى آراء موضوعية والخروج بحلول وتوصيات، تجاه الأحداث والمشاكل التي تواجه المجتمع وتبني أفكار واتجاهات ومسلكيات في التنمية البشرية والاجتماعية، ويشارك الملتقى في عضوية ونشاطات المؤسسات الوطنية والإقليمية والدولية باعتباره منبرا فكرياً مفتوحاً ومتواصلاً بعيداً عن أية طائفية أو إقليمية أو عنصرية.

أسهم الملتقى بشكل فاعل في النشاطات والفعاليات ذات الطابع الاطري والوطني، وكان له وما زال دوره ومواقفه في العديد من القضايا التنسيقية والتكاملية، تمثل ذلك من خلال مشاركة عناصر من طاقمه في عدد واسع من الاجتماعات واللقاءات والندوات والعديد من المؤتمرات والدورات داخل الوطن وخارجه.

ومنذ نحو أكثر من عقد من الزمن تتركز القضايا التي يتعامل بها الملتقى على تطوير الحالة الديمقراطية في فلسطين بما فيها أسس البناء المؤسسي، والتوعية وزيادة المعارف بالقضايا ذات الطبيعة الإلحاحية.

كما وتعتبر المنتديات من أهم أنشطة الملتقى وهي مصممة لدعم برامجه وأهدافه، ويحرص الملتقى على إجراء نقاشات معمقة في قضايا مختلفة تهم المجتمع. من خلال حوارات وندوات وورش عمل ومؤتمرات. بمشاركة من قيادات فكرية سياسية ومجتمعية.³



المركز الفلسطيني لاستقلال

المحاماة والقضاء "مساواة"

المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء ”مساواة“، جمعية أهلية غير حكومية مستقلة، تأسست بتاريخ 2002/3/18 بمبادرة من محامين وقضاة سابقين وشخصيات اجتماعية، أخذت على عاتقها تكريس جهدها لتعزيز ضمانات استقلال القضاء والمحاماة تشريعاً ومنهجاً وسلوكاً، عن طريق رصد وتوثيق ومراقبة ومعالجة كافة العوائق الاجتماعية والثقافية والسياسية

والاقتصادية والتشريعية، التي تحول دون التطبيق السليم لمبدأ سيادة القانون، وتعميق تفعيل عناصر ومقومات ومضامين استقلال القضاء والمحاماة وذلك بالطرق والوسائل القانونية.

تتمثل رؤية مساواة بالعمل من أجل دولة العدالة و سيادة القانون في فلسطين، أما رسالة المؤسسة فتهدف إلى المساهمة في بناء الدولة من خلال تجسيد مبدأ فصل السلطات وسيادة القانون والدفاع عن استقلال القضاء وتعزيز وحماية مهنة المحاماة وفق القانون.

توصيات اللجنة الفنية بخصوص منح شهادة

الحكم الصالح – البرنامج التجريبي:

أوصت اللجنة الفنية بمنح شهادة الحكم الصالح – البرنامج التجريبي للمراكز الثلاث المشاركة، لاستيفائها معايير ومتطلبات الشهادة التجريبية.

توصيات اللجنة الفنية بخصوص الآليات المستقبلية لمنح شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي:

■ أن يتم رفع الحد الأدنى من النقاط المطلوبة في استمارة التقييم التجريبية من 60 % إلى 70 % وذلك لرفع سقف النزاهة والبحث عن التميز لدى المؤسسات وليس فقط الحد الأدنى من الإدارة السليمة ووجود الأنظمة، بل أيضا تطبيق هذه الأنظمة وتوثيق الممارسات الجيدة التي تعزز النزاهة والشفافية والمساءلة في المؤسسة.

■ أن يتم مراجعة توزيع عدد النقاط المخصص لمحوري البرامج والأثر الاقتصادي والاجتماعي لأنه يشكل أساس وجود المنظمة الأهلية وبالتالي التاكّد من تلبية واستجابة هذه البرامج والمشاريع لاحتياجات وأولويات الفئة المستهدفة والحاجات الوطنية بشكل عام يعتبر جزءا مهما من الحكم الصالح في المؤسسة.

■ أن يتم الالتزام بالخطوات الثلاث المقترحة والتي تم تجربتها في المرحلة التجريبية من حيث فحص الحكم الصالح في المؤسسة على المستويات التالية:

– مجلس الأمناء والهيئة الإدارية

– الجهاز التنفيذي للمؤسسة (الإدارة ورؤساء الوحدات والمشاريع)

– الفئات المستهدفة من نشاطات وبرامج المؤسسة الرئيسية.

■ اعتماد الوثائق لمرحلتي التقديم ومرحلة التدقيق والحصول على نسخ من هذه الوثائق لملف كل مؤسسة تقدمت للحصول على شهادة الحكم الصالح.

■ تنظيم عملية منح شهادة الحكم الصالح للمؤسسات الأهلية على مرحلتين: المرحلة الأولى تقديم الطلب، الموافق عليه، فحص اللجنة الفنية، التوصيات للتطوير. المرحلة الثانية تتضمن وضع خطة زمنية واقعية لاستيفاء المؤسسة متطلبات شهادة الحكم الصالح، والتي يتم النظر فيها من قبل اللجنة الفنية وهيئة المحكمين لاتخاذ القرار النهائي بمنح المؤسسة شهادة الحكم الصالح.

■ وضع سقف زمني لصلاحية الشهادة الممنوحة مثل 3 سنوات بحيث يطلب من المؤسسات إعادة التقديم لتجديد الشهادة.

■ أن يتم تطوير شروط ومعايير تلتزم بها المؤسسة بعد منحها الشهادة والتي يعتبر أي خرق لها سببا رئيسيا لسحب الشهادة من المؤسسة من قبل أعضاء هيئة المحكمين.

أ. الوثائق المطلوبة عند تقديم الطلب:

النظام والسياسات الإدارية

النظام والسياسات المالية

الهيكلية التنظيمية

نظام المشتريات

الخطة الإستراتيجية الأخيرة، إن توفرت

شهادة التسجيل

النظام الداخلي المعتمد مع التسجيل

التقرير السنوي الأخير

التقرير المالي المدقق

ب. الوثائق المطلوبة لكل مرحلة من مراحل

الفحص من قبل اللجنة الفنية:

الإدارة:

القيادة والتوجيه:

اللوائح الداخلية

محاضر اجتماعات مجلس الإدارة

بيان مكتوب برسالة المؤسسة

اللوائح الداخلية / المخطط التنظيمي

التخطيط:

نظام التخطيط / عينة لخطة

ورش عمل وأنشطة التخطيط

الخطط

المردود الراجع / تقييمات المشاريع / نظام التخطيط

الشؤون الإدارية:

الإجراءات الداخلية

نظام المعلومات:

نظام معلومات الإدارة

تنفيذ المشروع:

الخبرة الفنية:

الإجراءات الفنية

الإجراءات الإدارية

تطوير البرامج:

جدول كفاءات الطاقم / الممارسات الفنية الداخلية

الإجراءات الفنية / الدليل

إجراءات ضبط الجودة (نظم المتابعة والتصويب).

الإحصاءات الحيوية حول القطاعات التي تعمل معها المؤسسة على الأقل

المراقبة والتقييم:

نظام إدارة المشاريع / تقارير سير العمل

نظام موثّق لمراقبة المشاريع وتقييمها (جدول وهيكلية التقارير)

ممارسات الإطار المنطقي / خطط المشاريع

عينات من تقييم الأثر

الإجراءات الفنية الداخلية / المخطط التنظيمي / الإجراءات الإدارية الداخلية

الموارد البشرية:

الهيكل التنظيمي:

سجلات أعمال الطاقم / عينات من أنشطة تقييم الأثر

أنشطة تقييم الاحتياجات / المردود الراجع من الجمهور المستهدف

الخطط المتوسطة والبعيدة الأمد / استراتيجيات تجنيد الأموال

المخطط التنظيمي

الإجراءات الفنية الداخلية / المخطط التنظيمي / الإجراءات الإدارية الدجلية

الكادر:

الوصف الوظيفي

تقييمات الطاقم / دليل الكادر

خطط تنمية الموارد البشرية

ثقافة المؤسسة:

الإحصاءات الحيوية / سياسات تطوير الطاقم

النظم الداخلية / سجلات مشاركة الطاقم

عمليات التوثيق المناسبة

بيان رسالة المؤسسة / رؤية المؤسسة

جدول كفاءات الطاقم / العقود / إجازات الأمومة

التنوع:

سياسات عدم التمييز

توجيه المساندة للفئات المهمشة

إدارة الموارد البشرية:

العقود

جدول الرواتب

عينات من المظالم

أوراق تسجيل الدوام

الإحصاءات الحيوية

جدول كفاءات الطاقم

العلاقات الخارجية:

العلاقات مع المجتمع:

سجلات الترويج والتنسيق

ملف العلاقات مع الجمهور المستهدف

سجلات حملات التوعية للجمهور:

النقاير / النشرات / الكراسات / صفحات الانترنت

المردود الراجع من الجمهور المستهدف

ملف العلاقات مع الحكومة

مخططات التعاون

ملف التشبيك:

الإئتلافات، الشراكات

خطط ومخططات التنسيق

ملف الإعلام

سجلات المناصرة

المالية:

الخطط المالية السنوية

التقارير المالية السنوية

الموازنة المالية

الخطط المالية الطارئة / البديلة

إستراتيجية تجنيد الأموال

الإحصاءات الحيوية / عينية لمقترح مشروع

نظام المشتريات والتوريد

قائمة محدثة بالممتلكات

أحدث قائمة جرد

دليل السياسة المحاسبية العامة أو إجراءاتها الموثقة

المعاملات المالية

دفتر تسجيل استخدام مركبات المؤسسة

أحدث تسوية مصرفية

دفتر النقد / سجل الشيكات / دفتر الدفعات النقدية / كشف حسابات

المصاريف العامة

شهادة التسجيل

ملف الضرائب

أحدث تقارير مدقق الحسابات

مدونة الأخلاقيات والقواعد السلوكية الخاصة بالشفافية والمساءلة في العمل الأهلي الفلسطيني



أسهمت المنظمات الأهلية الفلسطينية، وما زالت، بدور بالغ الأهمية في الحفاظ على المجتمع الفلسطيني وتطوره. وقد ارتبط دور هذه المنظمات بمواجهة التحديات التي يفرضها الواقع السياسي والاجتماعي، ذلك الواقع الذي شهد تغيرات عميقة الأثر على المجتمع، مما أكسب العديد منها خبرات متميزة وروحاً خلاقية وقدرة على الصمود والعمل في بيئة احتلالية صعبة، ومكّنها من تقديم خدمات جليّة في مجال الإغاثة، من مسكن وغذاء وتعليم وتدريب، إضافة إلى تكيفها لتستطيع الإسهام في الجهود التنموية. ومع نشوء السلطة الوطنية الفلسطينية وتراجع الدور المباشر للاحتلال، لم يتراجع الدور الذي لعبته هذه المنظمات، إذ استمرت الحاجة إليها للعب دور كبير في عملية التنمية والتحرر، استمراراً لرسالتها في إحداث مساهمات فاعلة في تشكيل النظام الفلسطيني الديمقراطي.

ومن أجل تحقيق ذلك، فإنه لا بد من التزام المنظمات الأهلية الفلسطينية بالقيم والمبادئ المرتبطة بالحوكمة الرشيدة والديمقراطية المستندة إلى العمل بكفاءة وفاعلية، وذلك في مجالات ممارسة الأنشطة وفي الاستخدام الأفضل للموارد المالية، وفي الحرص على إدارة المؤسسة من قبل مسؤوليها بطريقة يحتذى بها في تطبيقها للقانون واللوائح المساندة، وفي التزامها بأخلاقيات العمل المهني السليم. وفي الصدارة من ذلك كله لا بد من تعهد منظمات العمل الأهلي بتجنب تضارب المصالح على المستويين الإداري والوظيفي مسؤوليها ونشاطها، وبعدم التمييز، على أي أساس كان، ضد الأشخاص أو الجماعات، والعمل على تطبيق إجراءات صارمة لمنع هذا التمييز. إضافة إلى التزامها بمبدأ المشاركة والشراكة مع مؤسسات المجتمع وشرائحه لتحقيق الأهداف، وبإلتزامها بالفئات المهمشة والوصول إليها وخدمتها وإشراكها. كما يتطلب نجاحها في لعب دورها المنشود تعهداً بإشراك أصحاب العلاقة من المجتمع، والأطراف الرسمية وغير الرسمية في تصميم الاحتياجات والسماح بالمراقبة والتقييم لعمل المؤسسة، لا سيما من قبل المستفيدين من خدماتها. وقد عبرت هذه المنظمات في أكثر من مناسبة عن رغبتها بالالتزام بالإدارة السليمة الرشيدة، المستندة إلى قيم النزاهة، ومبادئ الشفافية، ونظم المساءلة، وذلك في إجراءاتها المالية والإدارية، وخطتها التطويرية، وإلى احترامها لأولويات التنمية الفلسطينية، وعدم قبولها بأية شروط غير مهنية في علاقاتها مع الآخرين. وانطلاقاً من إدراكها لأهمية الشفافية والمساءلة كمبدأين أساسيين للحوكمة الرشيدة، في كافة القطاعات بشكل عام، وفي قطاع العمل الأهلي بشكل خاص، فإن المنظمات الأهلية الفلسطينية تعلن التزامها ببنود هذه المدونة، التي بادر ائتلاف أمان بمشاركة عدد من منظمات العمل الأهلي إلى إعدادها، من أجل ضمان تعزيز الشفافية والمساءلة داخل المؤسسة وخارجها. ويجدر القول أن هذا لا يتعارض مع دعم أو استخدام وسائل أخرى لتعزيز الحوكمة الرشيدة يمكن أن تفرزها التطورات المستقبلية والتجربة العملية للعمل الأهلي الفلسطيني.

تعريف بالمدونة

تهدف مدونة السلوك هذه إلى تحديد وتوحيد معايير أخلاقية لأداء منظمات العمل الأهلي الفلسطينية ولأداء العاملين فيها من قيادات وأعضاء ومتطوعين، وذلك عن طريق تحديد مجموعة القيم والقواعد السلوكية والممارسات التي ينبغي اتباعها أثناء أداء مهامهم، وذلك على الصعيد الداخلي وعلاقتهم فيما بينهم وعلى صعيد علاقاتهم بالعاملين والمستفيدين والشركاء والجمهور العام والمناحين. تتميز المدونة عن النصوص القانونية في أنها التزام أخلاقي طوعي من قبل الموقعين عليها أفراداً ومؤسسات، حيث يمثل الضمير أداة رقابية داخلية فاعلة وفق معايير أخلاقية قائمة على الالتزام الذاتي، وفي مقدمتها معايير الشفافية والمساءلة في أداء هذا القطاع، مما يعزز ثقافة مكافحة الفساد. ولا تتناقض المدونة مع حق أي من مؤسسات العمل الأهلي في صياغة قيمها وقواعدها السلوكية الخاصة بناء على طبيعة عملها وتخصصها، وذلك انطلاقاً من القيم الواردة في هذه المدونة وانسجاماً معها. وتشكل المدونة جزءاً من المنظومة الشاملة للحوكمة الرشيدة والأداء السليم للعمل الأهلي الفلسطيني.

أهداف المدونة

تعمل هذه المدونة على:

توفير دليل عام لتوجيه العمل الأهلي وحمايته من التشويه والتضليل، تحديد المعايير المهنية وأخلاقيات السلوك المرغوبة والمتوقعة من قبل مؤسسات العمل الأهلي والعاملين فيه، وضع السلوك المهني المثالي والمسؤول في إطاره العام والمحدد، وعدم تركه للاجتهاد الشخصي، المساهمة في جعل البيئة الوظيفية شفافة ومريحة وبناءة بالنسبة للموظف في العمل المجتمعي، تعريف المواطن بالسلوك المرغوب فيه والمتوقع من مؤسسات العمل الأهلي مساهمة في نشر ثقافة مكافحة الفساد.

الفئة المستهدفة

تتوجه المدونة إلى المستوى الإداري في منظمات العمل الأهلي، بغض النظر عن المسمى الذي يتخذه حسب النظام الداخلي للجمعية أو الهيئة، سواء للهيئات الإدارية أو للأفراد الذين يحتلون مواقع مؤثرة كالمدير التنفيذي أو المدير العام أو أي مسمى آخر يخوله القانون سلطات تنفيذية.

دور مجالس الإدارة:

• تبني مدونات السلوك والترشيح لها وتدريب الموظفين عليها في مختلف المستويات

الوظيفية، تبني سياسات تضمن الالتزام بهذه المدونة من مبادئ الشفافية وآليات المساءلة وإجراءات منع تضارب المصالح، إشراك جمهور المستفيدين من خدمات المؤسسة في اتخاذ القرارات ووضع السياسات والبرامج المتعلقة بالخدمات المقدمة لهم، اتخاذ الإجراءات التي تضمن الالتزام بحق الجمهور في الحصول على المعلومات التي تخصه في عمل المؤسسة. وبهذا الالتزام، فإن المؤسسات تسعى إلى تعزيز قيم الشفافية والمساءلة، وتلتزم باحترام شروطها، الأمر الذي يتطلب تحديد وتعريف ما تشترك به من مبادئ وقواعد عمل. وقواعد سلوكية أخلاقية خاصة بالشفافية والمساءلة بالدرجة الأولى والتي تتضمن:

الشفافية المالية والإدارية:

تعني الشفافية توفير المعلومات الموثوقة والآنية المتعلقة بالنشاطات والإجراءات والقرارات والسياسات التي تتخذها المؤسسة الأهلية وضمان حرية الوصول إليها، وذلك من خلال:

■ الالتزام بالانفتاح، والشفافية، والأمانة، فيما يتعلق بالمؤسسة، ورسالتها، وسياساتها، ونشاطاتها على المستويات الإدارية كافة، بشكل يسمح بمساءلة جادة للمؤسسة وللعاملين فيها فيما يتعلق بمعاملاتها كافة، ومع الأطراف ذات العلاقة كافة، وتحديدًا:

المستفيدين من أفراد المجتمع، الشركاء والمؤسسات الأخرى التي تقوم في العمل نفسه، الجمهور العام، مؤسسات السلطة الرسمية، التنفيذية والتشريعية والقضائية، وفق القانون مع الحفاظ على مبدأ الاستقلالية، المناحين والمتعاقدين مع المؤسسة وفق شروط التعاقد وبما لا يخل بمبادئ القانون. العمل، ضمن إجراءات واضحة ومعلنة، على تبني مواقف ذات علاقة بسياسات المؤسسة المالية والتنموية، ومواقفها من السياسات العامة، ضمن سياسات أخلاقية صريحة توجه الخيارات الفلسطينية الاستراتيجية.

■ الالتزام بسياسة واضحة للنشر تتضمن حفظ وتوثيق كل ما يتعلق ببناء المؤسسة وعملها، من خلال إصدار قرارات مجلس إدارة أو لوائح وإجراءات مصادق عليها واضحة فيما يتعلق بنشر المعلومات الشفوية والكتابية أو المخزنة إلكترونياً.

■ التعهد بتوفير المعلومات الصحيحة للجمهور العام بأعلى مستوى من الدقة، وذلك بتخصيص دائرة أو وحدة، أو شخص على الأقل، للقيام بهذه المهمة لتوفير قناة اتصال المؤسسة بالجمهور، واتخاذ الإجراءات التي تضمن حفظ السجلات والمعلومات التي تتعلق بعمل المؤسسة بما يضمن دقة المعلومات والأمانة وسهولة عملية عرض المعلومات وتحليلها وتقديمها لطالبيها وفق إجراءات واضحة ومنظمة. التعهد بالمحافظة على سرية المعلومات الشخصية المتعلقة بشؤون الموظفين والعملاء الآخرين، ما لم يتنازل الأشخاص المعنيون عن هذا الحق أو يتطلب القانون كشف هذه البيانات. تبني إجراءات مكتوبة ومعلنة تحمي الموارد البشرية في المؤسسة، من الممارسات غير المهنية، بما فيها أسس التوظيف، والتقييم، والتدريب، والترقيات وسلم الرواتب، وآلية اختيار المستفيدين، وشبكة علاقاتها.

التقيد بالمعايير المهنية والقواعد الخاصة بالشفافية المالية، من خلال وضع إجراءات المراجعة المحاسبية والضبط الداخلي وآلياتها، والوفاء بالالتزامات المالية كافة، وخاصة التقارير، وذلك من خلال الالتزام بدورية وانتظام النشر للتقارير المالية المدققة مرفقة ببيان مدقق حسابات مؤهل ومستقل، على أن تتضمن هذه التقارير مصادر التمويل، وكيفية إدارتها وصرفها واستخدامها، وفق القوانين والقواعد ذات العلاقة. الالتزام بإتاحة المعلومات المتعلقة بالشؤون المالية، والهيكل التنظيمي، والأنشطة وقوائم الموظفين والشركاء وتيسير الاطلاع عليها من قبل الجمهور، وبذلل كافة الجهود لإحاطة الجمهور علماً بالأعمال التي تقوم بها المؤسسة ومصادر مواردها وأوجه صرف تلك الموارد.

المساءلة المالية والإدارية

تعني المساءلة وجود آليات لتقديم التقارير حول استخدام موارد المؤسسة وتحمل المسؤولية من قبل المسؤولين عن الإخفاق في تحقيق أهداف الأداء المحدد، وتعني في هذا السياق "تحمل مسؤولية الاختيارات والتصرفات"، وعليه فإن على مجلس الإدارة أن يقوم بما يلي:

على صعيد الإرادة والاستعداد: أن يبدي استعداداً للمساءلة العامة، المالية والإدارية من قبل الأطراف ذات العلاقة، وأن يبدي التزامه بتحسين مضمون الوثائق التي يتم نشرها، بما يسمح بمساءلة جادة للمؤسسة، والعاملين فيها، عن كافة تصرفاتها وقراراتها، على صعيد تحمل المسؤولية: أن يتم تحمل المسؤولية الكاملة عن القضايا المتعلقة بالأداء المالي والإداري للمؤسسة، من خلال وضع سياسة واضحة تبين

نماذج ومتطلبات تقديم التقارير ودوريتها وأسس إعدادها ومتابعة ذلك، على صعيد إجراءات ضمان المساءلة وتسهيلها: الالتزام بتوثيق كافة القرارات المؤثرة في السياسات والممارسات، وذلك من خلال إعداد محاضر اجتماعات الهيئات العامة، ومحاضر مجالس الإدارة، والاحتفاظ بها بشكل سليم وآمن. والتأكد من توثيق كافة القرارات، والأحداث والمعاملات على المستويات التنفيذية وتلك المتعلقة بمجالس الإدارة، على صعيد إجراءات المساءلة المالية: الالتزام بإيجاد نظام رقابة وضبط داخلي فعال وتطبيقه، وفق المعايير المهنية الخاصة بالإجراءات والمراجعة المحاسبية، بحيث تتضمن إجراءات وقائية تشمل كافة أوجه الصرف المالي، على صعيد التقييمات والمساءلة المتبادلة: التعهد بإجراء تقييمات منتظمة للمؤسسة وإشراك المستفيدين، والمناحين، والشركاء والعاملين، بحيث يتضمن ذلك مراجعة مهام المؤسسة، ونشاطاتها بصفة دورية، للتأكد من فاعليتها وكفاءتها وعلاقتها بمهمة المؤسسة وجدوى الاستمرار في البرامج أو تعديلها ومدى الحاجة لبرامج جديدة، على أن تكون عمليات التقييم منفتحة، تجري بامانة وبمشاركة الأطراف ذات الصلة بعمل المؤسسة كافة، تسهيل المساءلة الجماهيرية والرقابة الذاتية: الالتزام بالسعي للحصول بانتظام على تغذية راجعة من الأطراف ذات العلاقة بتحسين عملها، وتشجيع مساهمات هذه الأطراف والأفراد الذين يتأثرون مباشرة بعملها، وذلك من خلال تسهيل مهمة إبداء الملاحظات والشكاوى المتعلقة بعملها، تعزيز وتشجيع المساءلة خارجياً: الأخذ بعين الاعتبار التزام الشركاء بمعايير الاستقامة والمساءلة عند التشبيك والتعامل وتكوين الائتلافات والشبكات والتحالفات، على صعيد الانتخابات الدورية: الالتزام بإجراء انتخابات لمجلس إدارة نزيه وشفاف بشكل دوري، بحيث تتحمل الهيئات المنتخبة المسؤولية عن تقديم الكشوفات والتقارير عما اتخذته من قرارات، ونتائج أعمالها أمام الهيئات العامة.

■ على صعيد شكاوى الجمهور: الالتزام بسياسة واضحة ومعلنة تجاه استقبال شكاوى الجمهور والتعامل معها والتحقق فيها بجدية، وذلك من خلال إصدار قرار مجلس إدارة أو لائحة، وإجراءات مصدقة واضحة ومعلنة فيما يتعلق بآليات استقبال الشكاوى وتشجيع المواطنين عليها وآليات التحقق والمعالجة والرد على المواطنين بما توصلت إليه المؤسسة في عملية التحقيق.

الإفصاح عن تضارب المصالح

يعني تضارب المصالح وجود وضع تتضارب فيه مهام الوظيفة العامة والمصالح الخاصة للموظفين في القطاع الأهلي، وضع يكون فيه لدى الموظف في المؤسسة الأهلية إمكانية للحصول على منفعة خاصة قد تؤثر بشكل سلبي على أدائه لمهام منصبه الوظيفي وعلى وصلاحياته، أو وضع يمكنه من اتخاذ قرار، أو المشاركة في اتخاذ قرار، بشأن عام متأثراً بمصالح خاصة. ولتجنب ذلك يلتزم مجلس الإدارة والموظفون بتغليب مصلحة المؤسسة على أية مصالح أو اعتبارات أخرى، وباتخاذ إجراءات صارمة للحؤول دون حدوث أي تضارب بين مصلحة المؤسسة وأية مصالح شخصية قد تنشأ أثناء شغلهم موقع مسؤول، مما يحول دون اتخاذ قرارات تمكّنهم من استغلال ذلك الموقع، من أجل تحقيق مصلحة شخصية، بما في ذلك مصالح حزبية أو عائلية أو لصالح مؤسسات أخرى. وعليه فإن على أعضاء مجلس الإدارة والموظفين:

الحرص على عدم استغلال موقعهم الوظيفي لتحقيق مصالح شخصية أو عائلية أو حزبية أو لمكاسب مادية، الامتناع عن قبول أية هدية أو مكافأة أو منحة أو عمولة مباشرة أو بالواسطة من جهات أو أشخاص، بغرض تقديم تسهيلات أو معلومات لتحقيق مصالح شخصية أو عائلية أو حزبية أو لمكاسب مادية، الالتزام بالإفصاح عن وجود تضارب في المصالح المالية أو الشخصية وعن طبيعة علاقة تلك المصالح عند نشوئها أو الشك بوجودها أثناء أية عملية اتخاذ أي قرار، والالتزام بالانسحاب من أية عملية نقاش أو اتخاذ قرار تتعلق بقضية نشأ أو قد ينشأ فيها تضارب بين مصلحة المؤسسة وأية مصالح شخصية مالية أو إدارية.

حرية الحصول على المعلومات:

تتمحور الشفافية في العمل الأهلي، حول وجود سياسات واضحة للنشر وإدارة المعلومات، والتي تكون مقررّة ومعلنة من قبل مجلس الإدارة، يعبر عنها بلائحة تصدر عنه، على أن يكون مضمونها مفيداً في مجال المساءلة، وتتضمن هذه السياسات توضيح جوانب رئيسية تتعلق بـ ■ ماهية المعلومات، ■ نوعية الجمهور وقطاعاته المختلفة بوجود المعلومات المتخصصة ومكان توفرها، ■ تحديد الإجراءات البسيطة لعملية الحصول على المعلومات، ■ أوقات النشر التي تضمن تحقيق أهداف، ■ انعكاس السياسات في البنية المؤسسية، على أن تتضمن هذه البيانات والمعلومات على الأقل:

■ بنية وعمل المنظمة الداخلي، وأهدافها ورسالتها لجمهورها، ■ فاعلية هيئاتها، ■ البيانات حول أنشطة المنظمة، ■ أسس التوظيف، والتعيينات، والترقية والتقييم، ■ معايير وآليات اختيار المستفيدين، ■ شبكة العلاقات.

إدارة المعلومات

يجب أن تتضمن السياسات أيضاً إدارة المعلومات في المؤسسة من حيث حفظ السجلات والتعامل مع المعلومات التي تشمل كافة الوثائق الصادرة عن مجالس الإدارة، واجتماعات الهيئة العامة والتعاملات المالية والإدارية، والبرامج والنشاطات. وعليه فإن على هذه السياسات أن توضح آليات ومهام تشمل الضمانات اللازمة في مجالات: ■ حفظ الملفات: ■ توثيق القرارات:

الحفاظ على أمن المعلومات: تحديد الجهة المسؤولة عن تخزين وحفظ المعلومات والتعامل مع السجلات، بحيث تضمن السياسة مسؤولية أعضاء مجلس الإدارة كافة مسؤولية فردية عن أية وثيقة، أو شريط تسجيل، أو قرص كتروني، أو أية سجلات في مؤسستهم.

■ مبادئ حرية الحصول على المعلومات:

الاستجابة لروح حرية الحصول على المعلومات، والتأكد من الالتزام بمعايير حق الاطلاع من حيث:

■ الالتزام بالنشر،

■ تعزيز مبدأ الاجتماعات المفتوحة،

■ مساعدة الجمهور في الحصول على المعلومات وتسهيل حصولهم عليها،

■ السماح بالحصول على المعلومات بأقل تكلفة ممكنة،

■ الحفاظ على خصوصية الأفراد وعدم التضليل،

■ تسجيل الحقائق في الوثائق وتجنب إزالة وثائق من أي ملف.

شكر وتقدير

يتقدم الائتلاف من أجل النزاهة والشفافية (أمان) وطاقم مشروع نزاهة بالشكر والتقدير للمؤسسات الأهلية التي ساهمت في تطوير معايير وآليات مشروع منح شهادة الحكم الصالح في العمل الأهلي، كما نشكر مركز المعمار الشعبي (رواق)، المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة (مساواة)، والملتقى الفكري العربي لتطوعهم في تطبيق المرحلة التجريبية لمنح هذه الشهادة.

كما ونثمن جهود اللجنة الفنية التي قامت بجميع الإجراءات اللازمة لتنفيذ البرنامج التجريبي من فحص ملفات وزيارات ميدانية للمؤسسات من أجل قياس مدى ملاءمة أداء هذه المؤسسات لمعايير وأسس منح الشهادة، وبالتحديد نشكر السيدة شعاع مزار والسيدة سلام كنعان من شركة ريادة للاستشارات والتدريب، والسيد جمال ملحم وفراس أبو التين من مؤسسة طلال أبو غزالة وشركاه الدولية.

ولن ننسى أن نتقدم بالشكر والتقدير لهيئة المحكمين التي قامت بمنح وتسليم الشهادة للمؤسسات التي وافقت على التطوع بدعم هذا المشروع من منطلق إيمانها بأهمية تعزيز الشفافية والمساءلة في العمل الأهلي. أخيراً وليس آخراً نود أن نتقدم بالشكر إلى مؤسسة كونراد أديناور شتفتج لدعمها اللوجستي والمادي للمشروع.

المفوض العام لمكافحة الفساد - أمان
د. عزمي الشعبي



للاتصال والمراسلة:

رام الله هاتف: 2974949 - 02، 2884767 - 02 فاكس: 2974948 - 02.

غزة هاتف: 082884767

ص.ب 69647، القدس: 95908

بريد الكتروني: aman@aman-palesine.org

الموقع الإلكتروني: www.aman-palestine.org

تنفذ أمان مشروع نزاهة ضمن اتفاقية تعاون

مع مؤسسة كونراد أديناور، وبدعم من الاتحاد الأوروبي

